

سنن البيهقي الكبرى

21566 - منها ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي ختن سلمة بن الفضل ثنا سلمة حدثني محمد بن إسحاق عن الخطاب بن صالح عن أمه قالت حدثني سلامة بنت معقل ٧ قالت كنت للحباب بن عمرو فمات ولي منه غلام فقالت امرأته الآن تباعين في دينه فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال رسول الله ﷺ من صاحب تركة الحباب بن عمرو فقالوا أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو فدعاه رسول الله ﷺ فقال لا تبعوها وأعتقوها فإذا سمعتم برقيق قد جاءني فائتوني أعوضكم منها ففعلوا واختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله ﷺ فقال قوم إن أم الولد مملوكة لولا ذلك لم يعوضهم رسول الله ﷺ منها وقال بعضهم بل هي حرة قد أعتقها رسول الله ﷺ ففي ذا كان الاختلاف أخرجه أبو داود في كتاب السنن عن النفيلي عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق بمعناه دون ما في آخره من الاختلاف